الرفع والنصب والجر والتعريف والتنكير ويوجد منها في محل
تركيب اثنين وفي البواقي من تلك الامور العشرة وقد
ايضا خمسة الافراد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث
كالفعل لشبهه به بعد ينظر الى فاعله فان كان مفردا او مثنى
او مجموعا اخذ كما يخصه الفعل وان كان مذكرا او مؤنثا حقيقيا
او فصل طابقه وجوبا كما يطابق الفعل فاعله في التذكير والتانيث
وان كان فاعله مؤنثا غير حقيقي او حقيقيا منفصلا اذكر او
يؤنث جوازا تقول مررت برجل قاعد غلامه مثل يقعد
غلامه وبرجلين قاعد غلاماهما مثل يقعد غلاماهما وبرجال
قاعد غلمانهم مثل يقعد غلمانهم ومررت بامراة قائم ابوها
مثل يقوم ابوها وبرجل قائمة جاريته مثل تقوم جاريته وبرجل
معور او معورة داره او قائمة او قائم في الدار جاريته مثل
يقوم او تقوم في الدار جاريته فان قلت اذا انقلب حق
النظر وحدث الاول وصلو الوصف بحال الموصوف ايضا في
الجملة الباقية كالفعل لان فاعله الضمير المستكن فيه الراجع
الى الموصوف والفعل اذا اسند الى الضمير يلحقه الالف في التثنية
والواو في الجمع المذكر العاقل والنون في جمع المؤنث السالم
ويؤنث في الواحد للمؤنث ولذلك قلت برجل ضارب
وبرجلين ضاربين وبرجال ضاربين وبامراة ضاربة وبامرتين

ضاربتين وبنسوة ضاربات كما تقول في الفعل يضرب ويضربان
ويضربون وتضرب وتضربان وتضربن فلم خصص الثاني بهذا
الحكم قلنا المقصود الاصلي في هذا المقام بيان نسبة الوصفين
الى الموصوف بالتبعية وعدمها ولما كان الوصف الاول
تبعية في الامور العشرة وكان لا يخرجه شابهة للفعل في
الجملة الباقية من حيث التبعية لما عرفت اكتفى فيه بالحكم عليه
بالتبعية بخلاف الوصف الثاني فانه لما حكم عليه بالتبعية في
الجملة الاولى لم يكتف فيه بالحكم بعدم التبعية فانه غير مضبوط بل يبين
ضابطة عدم تبعيته ليكونه كالفعل بالنسبة الى ظاهر بعده
ليتبين حاله عند عدم التبعية ثم من ثم اي ومن اجل كونه اي كون
الوصف الثاني في الجملة الباقية كالفعل حسن قام رجل قاعد
غلمانه كما حسن يقعد غلمانه وحسن ايضا قاعدة غلمانه لان
الفاعل مؤنث غير حقيقي كما حسن تقعد غلمانه ووصف قام
رجل قاعدون غلمانه لانه بمنزلة يقعدون غلمانه والحق علامة
المثنى والمجموع في الفعل المسند الى ظاهر مما ضعيف ويجوز
من غير حسن ولا ضعف تقعد غلمانه وان كان تقعد جمعا
ايضا كقاعدون لانك اذا كنت الاسم المشابه للفعل خرج
بقطع عن موازنة الفعل ومناسبته لان الفعل لا يكمل فلم يكن تقعد
غلمانه مثل يقعدون غلمانه الذي اجتمع فيه فاعدة الا ان يخرج

Copyright © King Saud University